

بسم الله الرحمن الرحيم

الجريدة الرسمية للمملكة العربية السعودية
تصدر من مكة المكرمة
الجمعة ٩ ربيع الأول ١٤٣٥ هـ • ١٠ يناير ٢٠١٤ م

الْقُرَى

UM AL-QURA

جريدة أسبوعية
أقرب

• الثمن ٣ ريالات سعودية • ٦٤ صفحة •

THE OFFICIAL NEWSPAPER FOR THE GOVERNMENT OF KINGDOM OF SAUDI ARABIA - PUBLISHED IN MAKKAH

• السنة ٩١ • العدد ٤٤٩٦ •

خادم الحرمين الشريفين يستقبل وزير الخارجية الأمريكي



نقل تحياته وتقديره لفخامته.

عقب ذلك جرى بحث تطورات القضية الفلسطينية والأوضاع في المنطقة، إضافة إلى مجمل الأحداث الإقليمية والدولية.

حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية، ومعايي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الولايات المتحدة الأمريكية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، والقائم بأعمال السفارة الأمريكية لدى المملكة تيموثي ليندركينغ.

الرياض - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في روضة خريم يوم الأحد ٤ ربيع الأول ١٤٣٥ هـ الموافق ٥ يناير ٢٠١٤ م، معالي وزير الخارجية الأمريكي جون كيري والوفد المرافق له. وفي بداية الاستقبال نقل معاليه لخادم الحرمين الشريفين تحيات وتقدير فخامة الرئيس باراك أوباما رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، فيما أوكل إليه الملك المفدى

في جلسة مجلس الوزراء برئاسة ولي العهد

الموافقة على نظام التأمين ضد التعطل عن العمل وتنظيم الدعم السكني

كيري، ولقائي سمو ولي العهد، مع فخامة الرئيس الفرنسي، ومع دولة رئيس وزراء أيرلندا، منوهاً بعلاقات الصداقة الوطيدة، بين المملكة وتلك الدول. وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجه - في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة - أن مجلس الوزراء، تطرق إلى ما تشهده المملكة من بيئة اقتصادية جذابة، واستثمارات متعددة، ونمو اقتصادي مستمر، بفضل الله تعالى، ثم بما توليه حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود أيده الله، من اهتمام وحرص، على ما يهم الوطن والمواطنين.

الرياض - واس

رأس صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر يوم الإثنين ٥ ربيع الأول ١٤٣٥ هـ الموافق ٦ يناير ٢٠١٣ م، في قصر اليمامة بمدينة الرياض. وفي مستهل الجلسة، اطلع المجلس على فحوى اللقاءين اللذين أجراهما خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، مع فخامة الرئيس فرانسوا هولاند رئيس الجمهورية الفرنسية، ومعالي وزير الخارجية الأمريكي جون



• التفاصيل ص ٢ •

في جلسة مجلس الوزراء برئاسة ولي العهد

الموافقة على نظام التأمين ضد التعطل عن العمل



الرياض - واس

رأس صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر يوم الإثنين ٥ ربيع الأول ١٤٣٥ هـ الموافق ٦ يناير ٢٠١٣ م، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي مستهل الجلسة، اطلع المجلس على فحوى اللقاءين اللذين أجراهما خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، مع فخامة الرئيس فرانسوا هولاند رئيس الجمهورية الفرنسية، ومعالي وزير الخارجية الأمريكي جون كيري، ولقائي سمو ولي العهد، مع فخامة الرئيس الفرنسي، ومع دولة رئيس وزراء أيرلندا، منوهاً بعلاقات الصداقة الوطيدة، بين المملكة وتلك الدول.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجه - في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة - أن مجلس الوزراء، تطرق إلى ما تشهده المملكة من بيئة اقتصادية جذابة، واستثمارات متعددة، ونمو اقتصادي مستمر، بفضل الله تعالى، ثم بما توليه حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود أيده الله، من اهتمام وحرص، على ما يهم الوطن والمواطنين.

ونوه المجلس - في هذا الصدد - بما حملته ميزانية العام المالي ١٤٣٥/١٤٣٦ هـ، من استمرار للإنفاق على البرامج والمشروعات الداعمة لمسيرة التنمية المستدامة، وتوفير مزيد من فرص العمل للمواطنين، مع التركيز على التنمية البشرية، في التعليم والتدريب والصحة، وتطوير وتحسين الخدمات الاجتماعية والبلدية وغيرها.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام، أن مجلس الوزراء

استعرض تطورات الأوضاع في المنطقة والعالم، مشدداً

على أهمية الدفع بالجهود الدولية، لتحقيق تطلعات الشعب السوري الشقيق، بما يضمن حقن دمائه، وتحقيق تطلعاته واستقراره، ووحدة الأراضي السورية وسيادتها. وأضاف معاليه، أن المجلس جدد وقوف المملكة مع أشقائها في مصر، واستنكارها وشجبها للأعمال الإرهابية التي حدثت في مصر، ومن يقف خلفها، وتأكيد المملكة أن مصر بشعبها وقيادتها، قادرة بإذن الله، على مواجهة ما يستهدف مصر الشقيقة واستقرارها.

كما جدد المجلس استنكار المملكة وإدانتها لحادثي التفجير الإرهابيين، اللذين حدثا في بيروت مؤخراً، وذهب ضحيتهما عدد من الأرواح البريئة، داعية الأطراف اللبنانية كافة، إلى الاستماع للغة العقل والمنطق، وتغليب مصلحة وطنهم على المصالح الفئوية الضيقة، التي تستنزف لبنان ومقدراته، وتهدد أمن واستقرار شعبه، مؤكدة ضرورة بسط سلطة الدولة وجيشها على الأراضي اللبنانية، لإيقاف العبث بأمن لبنان واللبنانيين.

تأمين المركبات الحكومية

وأفاد معالي الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجه، أنه: بناءً على توجيه كريم من مقام خادم الحرمين الشريفين أيده الله، اطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة بتاريخ ٥/٣/١٤٣٥ هـ بقصر اليمامة بمدينة الرياض على عدد من الموضوعات، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في هذا الصدد، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

١ - الموافقة على تغطية المركبات الحكومية بالتأمين الإلزامي من خلال الوثيقة الموحدة للتأمين على المركبة.

٢ - يلزم قائد المركبة الحكومية (التي يقودها قائد رسمي محدد وتحت مسؤوليته) بالتأمين عليها ضد الغير أو تأميناً شاملاً، على أن تتحمل الدولة أقساط التأمين على تلك المركبات عند إصدار رخصة السير لأول مرة فقط.

٣ - يكون التأمين على المركبات التي يقودها أكثر من سائق (الخدمية والأمنية) من قبل الدولة عن طريق اعتماد بنود خاصة لذلك في ميزانية كل جهة حكومية تملك تلك المركبات، وذلك لتغطية الخطر ضد الغير.

٤ - يبدأ التأمين على المركبات التابعة للجهات الحكومية بعد قيام لجنة مكونة من مندوبين من وزارتي (الداخلية، والمالية)

والتعليم، قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي:

١ - تعديل الفقرة (١) من قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٨) وتاريخ ١٨/١٢/١٤٠٠ هـ، لتصبح بالنص الآتي: "يمنح الطالب في جميع مراحل التعليم والتدريب تعويضاً قدره (١٠٠.٠٠٠) مائة ألف ريال في حالة الوفاة أو العجز ويصرف من وزارة المالية".

٢ - مع مراعاة الحالات الواردة في الفقرات (٢) و(٣) و(٤) من قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٨) وتاريخ ١٨/١٢/١٤٠٠ هـ، يشمل التعويض حالتي ذهاب الطالب إلى المدرسة أو التدريب أو عودته منهما.

٣ - يكون التأمين على المركبات التي يقودها أكثر من سائق (الخدمية والأمنية) من قبل الدولة عن طريق اعتماد بنود خاصة لذلك في ميزانية كل جهة حكومية تملك تلك المركبات، وذلك لتغطية الخطر ضد الغير.

٤ - يبدأ التأمين على المركبات التابعة للجهات الحكومية بعد قيام لجنة مكونة من مندوبين من وزارتي (الداخلية، والمالية)

تعويض مالي

أولاً: بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة التربية

١٠ ألف ريال تعويض مالي للطلاب في جميع مراحل التعليم والتدريب عند الوفاة أو العجز



مل وتنظيم الدعم السكني

أقساط الدعم السكني التي تستحق عليهم، والرفع إلى مجلس الوزراء بما يتم التوصل إليه في مدة لا تتجاوز (تسعين) يوماً.

تعيينات

سادساً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة ووظيفة (وزير مفوض)، وذلك وفقاً لما يلي:

١ - تعيين عبداللطيف بن عبدالرحمن بن محمد آل فارس، على وظيفة (مستشار تعليمي) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة التعليم العالي.
٢ - تعيين دخيل الله بن رجاء الله بن عيد الجهني، على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

٣ - تعيين رياض بن أحمد بن جاسر المباركي، على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

٤ - تعيين منير بن عابدين بن عمر سندي، على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

٥ - تعيين تركي بن مساعد بن صالح الفهود، على وظيفة (مدير عام المتابعة) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.

٦ - تعيين صالح بن عبدالعزيز بن صالح العجاسي، على وظيفة (أمين محكمة) بالمرتبة الرابعة عشرة بالمحكمة الكبرى بوزارة العدل.

تقارير عامة

وقد اطلع مجلس الوزراء على تقارير سنوية لوزارة الحج، والمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق، عن أحوال مالية سابقة، وأحاط المجلس علماً بما جاء في هذه التقارير ووجه حيالها بما رآه.

كما وجه مجلس الوزراء بالرفع عما انتهى إليه من قرارات وتوجيهات خلال الجلسة إلى خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - للتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه المقام الكريم.

بعدد من الإجراءات ومنها: حصر جميع المركبات الحكومية، وأرقام تسجيلها، وعمرها، ووضع آلية مناسبة لمنع وقوع أي تلاعب في شأن المركبات الحكومية المؤمنة.

الإتجار غير المشروع بمنتجات التبغ

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الصحة في شأن (بروتوكول) القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تفويض معاليه - أو من ينيبه - بالتوقيع على (البروتوكول) المشار إليه، ومن ثم رفع النسخة المعتمدة لاستكمال الإجراءات النظامية.

التعطل عن العمل

رابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير العمل، في شأن مشروع نظام التأمين ضد التعطل عن العمل، وعلى توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (٣٢/٥٧) وتاريخ ١٤٣٢/١١/٢٥ هـ، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣٨/٨٥) بتاريخ ١٤٣٤/٨/٢٢ هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على نظام التأمين ضد التعطل عن العمل، بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ومن أبرز ملامح نظام التأمين ضد التعطل عن العمل:

١ - يؤسس النظام لمنظومة تأمين ضد التعطل عن العمل يعد بموجبها هذا التأمين فرعاً من فروع التأمينات الاجتماعية بما يكفل تقديم تعويض للمشاركين - رجالاً ونساءً - عند تعطلهم عن العمل، ويطبق بصورة إلزامية على جميع العمال السعوديين دون تمييز، بشرط أن يكون العامل عند بدء التطبيق دون (التاسعة

(والخمسین).

٢ - تبني منظومة التأمين ضد التعطل عن عمل على اشتراكات شهرية مقدارها (٢٪) اثنتان بالمائة من الأجر، يدفع صاحب العمل (١٪) واحداً في المائة منها، والمشارك (١٪) واحداً في المائة منها.

٣ - يصرف التعويض - الناشئ بموجب النظام - بواقع (٦٠٪) ستين في المائة من متوسط

الأجور الشهرية الخاضعة للاشتراك (عن كل شهر من الأشهر الثلاثة الأولى)، وبواقع (٥٠٪) خمسين في المائة من هذا المتوسط (عن كل شهر يزيد على ذلك)، ويكون الحد الأعلى للتعويض (٩٠٠٠) تسعة آلاف ريال للأشهر الثلاثة الأولى، و(٧٥٠٠) سبعة آلاف وخمسمائة ريال عن كل

شهر يزيد على ذلك، ولا يقل التعويض عن مقدار إعانة البحث عن عمل شريطة ألا يكون بذلك مساوياً لـ (١٠٠٪) مائة في المائة من متوسط الأجور الشهرية الخاضعة للاشتراك.

تنظيم الدعم السكني

خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الإسكان، في شأن مشروع تنظيم الدعم السكني، قرر مجلس الوزراء الموافقة على عدد من الترتيبات في هذا الصدد من بينها ما يلي:

١ - الموافقة على تنظيم الدعم السكني، بالصيغة المرفقة بالقرار.

٢ - يتم استقبال طلبات الدعم السكني من خلال البوابة الإلكترونية لوزارة الإسكان، وتعامل وزارة الإسكان الطلبات التي سبق تقديمها لوزارة الشؤون البلدية والقروية للحصول على قطعة أرض سكنية وفقاً لأحكام التنظيم.

٣ - تشكل لجنة من وزارة الإسكان ووزارة المالية ووزارة الشؤون الاجتماعية لدراسة وضع الفئات التي ترعاها وزارة الشؤون الاجتماعية، واقتراح الآليات المناسبة لتسيدها